قال الذي يعمل له لا يحب بحمده عليه احد وهي التعرض لترك الريا وانما خصه بالذكر لانه اقوى
الاسباب المشوشة للاخلاص وقال الجنيد رحمه الله الاخلاص تصفية الاعمال من مخالطة الكدورات
وقال الفضيل الاخلاص دوام المراقبة ونسيان الحظوظ كلها وهذا هو البيان الكامل
والاقاويل في هذا كثيرة ولا فائدة في تكثير النقل بعد انكشاف الحقيقة وقد قال سيد الاولين
والاخرين صلى الله عليه وسلم اذ سئل عن الاخلاص فقال تقول ربي الله ثم تستقيم كما امرت لا تعبد
هواك ونفسك ولا تعبد الا ربك وتستقيم في عبادتك كما امرت وهذه اشارة الى
قطع كل ما سوى الله عن مجرى النظر وهو الاخلاص حقا وضد الاخلاص الرياء وهو
ارادة نفع الدنيا بعمل الاخرة ثم الرياء ضربان رياء محض ورياء تخليط فالمحض ان
يريد به نفع الدنيا لا غير والتخليط ان يريدهما جميعا نفع الدنيا ونفع الاخرة هذا حده
واما تأثيرهما فان اخلاص العمل ان يجعل الفعل قربة واما اخلاص طلب الاجر ان يجعله
مقبولا وافر الاجر والتعظيم والنفاق يحبط العمل ويخرجه من كونه قربة مستحقا عليه
الثواب بالوعد من الله تعالى فالرياء المحض لا يكون من العارف عند بعض العلماء وان كان ابطل
نصف الثواب وعند اخرين قد يكون الرياء المحض من العارف وانه يذهب بنصف الاضعاف
والتخليط يذهب بربع الاضعاف والصحيح عند شيخنا رحمه الله ان الرياء المحض لا يكون من العارف
مع تذكر الاخرة ويكون مع السهو والمختار ان من تأثير الرياء رفع القبول والنقص في الثواب
وان لا تقدير له بنصف او ربع وشرح هذه المسائل يطول وقد شرحناها في كتاب احياء
علوم الدين شرحا مستقصى واشبعنا القول في اسرار معاملات الدين فان قلت فما موضع
الاخلاص وفي اي طاعة يقع ويجب فاعلم ان الاعمال عند بعض العلماء ثلثة اقسام
قسم يقع فيه الاخلاصان جميعا وهو العبادات الظاهرة الاصلية وقسم لا يقع فيه شيء
منهما وهو العبادات الباطنة الاصلية وقسم يقع فيه اخلاص طلب الاجر دون اخلاص العمل
وهو المباحات المأخوذة للعدة قال شيخنا رضي الله عنه ان كل عمل يحتمل الصرف الى غير الله من العبادات الاصلية
يقع

الكراهية

يقع فيها اخلاص العمل فالعبادات الباطنة اكثر ما يقع فيها اخلاص العمل فاما اخلاص طلب الاجر قال مشايخ
لا يقع في العبادات الباطنة اذ لا يطلع عليها احد الا الله تعالى فتمتنع فيها دواعي الرياء فلم تحتج الى اخلاص طلب
الاجر وكان شيخنا رضي الله عنه يقول اذا اراد العبد التقرب الى الله بالعبادات الباطنة للدنيا فهو ايضا رياء قلت انا
فلا يبعد اذا ان يقع في كثير من العبادات الباطنة الاخلاصان وكذلك النوافل يجب فيها الاخلاصان
جميعا عند الشرع واما المباحات المأخوذة للعدة يقع فيها اخلاص طلب الاجر دون الاخلاص العمل اذ هي لا تصلح
ان تكون بنفسها قربة بل هي عدة على القربة فان قلت من هذا موضعهما فبين لنا وقتهما من العمل فاعلم ان اخلاص
العمل مع الفعل يقارنه لا محالة ولا يتأخر عنه واما اخلاص طلب الاجر ربما يتأخر عنه وعند بعض العلماء
يعتبر فيه وقت الفراغ من العمل فاذا فرغ على اخلاص او رياء فقد انقضى الامر والحكم اشد بعد وعند
غير ذلك من مشايخ الكراهية ما لم ينل المنفعة المطلوبة بالرياء يمكن اقامة الاخلاص في ذلك العمل فاذا نال المطلوب
فقد فات وقال بعض العلماء ان الفريضة يمكن اقامة الاخلاص فيها الى الموت واما النوافل فلا سبيل الى
ذلك قال والفرق بينهما ان الله تعالى ادخل العبد في الفريضة وكان مأمورا منه التفصيل والتيسير واما النفل
فالعبد الذي ادخل نفسه فيه وتكلفه فطولب بحق ما تكلف قلت انا وفي هذه المسئلة فائدة وهي
ان من سبق منه الرياء وترك الاخلاص في عمل فيمكنه استدراك ذلك وتلافيه على احد الوجوه التي ذكرنا
قبل والمقصود من نقل مذاهب ائمتنا في هذه الدقائق علمنا الان بعلة العاملين وقلة الرغبة في سلوك
هذه الطريقة والتعريب على المبتدئ في العبادة فانه لم يجد لعلته دواء في هذه القولة وجد في الاخرى لاختلاف
الامراض والاعراض وعلل الاعمال وافاتها فافهم رشدك ان شاء الله تعالى فان قلت اكل عمل يحتاج الى اخلاص
مفرد فاعلم انه قد اختلفوا في ذلك فقيل انه يجب لكل عمل اخلاص مفرد وقيل يجوز تناول اخلاص
واحد لجمل من العبادات اما العماد والاركان كالصلوة والوضوء يكفيهما اخلاص واحد لان بعضها
متعلق ببعض صلاحا وفسادا فصارت كشيء واحد فان قلت ان اراد بعمله الخير نفعا دنيويا
من الله تعالى ولا يريد من الناس شيئا من حمد او سمعة او منفعة ايكون ذلك رياء فاعلم ان ذلك محض
الرياء قال علماؤنا رحمهم الله الاعتبار في الرياء بالمراد لا بالذي يريد منه فانه كان مراده من عمل الخير نفعا دنيويا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)